

يسأل عن قول الله تعالى (أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا) ما معنى هذه...؟ الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

يسأل عن قول الله تعالى أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا ما معنى هذه الآية الجواب الله سبحانه وتعالى شرع الطهارة بالماء من يعني من اجل الحدث الاكبر او الحدث الاصغر - [00:00:00](#)

والحدث الاكبر هو ما اوجب غسلا مثل الحيض مثل النفاس ومثل الاحتلام ومثل الجماع او استعمال الانسان مثلا العادة السرية يعني اذا خرج منه مثلا مني دفقا بلذة فحينئذ يكون قد حصل عنده حدث اكبر. وهكذا بالنظر للجماع ولو لم - [00:00:28](#)

الانزال لقوله صلى الله عليه وسلم اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل لكن قد يكون هناك مانع من الموانع يعني يعني لا يوجد عنده ما يكون في سفر ولا يوجد عنده ماء - [00:00:57](#)

وتكون المرأة نفساء وتكون حائض تكون نفساء فطهرت او حائض فطهرت او انسان جامع زوجته في السفر وليس عندهما ماء فان كل واحد منهم يتيمم فالحائض يتيمم وبامكان زوجها ان يطأها. والنفساء بعد طهرها - [00:01:20](#)

وعدم الماء يتيمم ويجامعها زوجها. وهكذا بالنظر للمرأة عندما يحصل جماع بين بينها وبين زوجها وليس عندهما ماء فانهما يتيممان من اجل الطهارة من الحدث ويصليان في هذا التيمم وبالله التوفيق - [00:01:43](#)